

من وزير المالية
إلى

الموضوع : حول تصريح المؤجر

المرجع : مكتوبكم بتاريخ 19 فيفري 2015

لقد ذكرتم بمقتضى مكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه أنّ أحد حرفائكم وهي شركة تجارية تزودت ببضاعة لدى أحد مزوديها الذي قام بفوترة فاتورتين الأولى في شهر نوفمبر من سنة 2014 بما قيمته 800 دينار والثانية في شهر ديسمبر من نفس السنة بما قيمته 600 دينار. هذا وذكرتم أنّ الشركة موضوع مكتوبكم ستقوم بخلاص الفاتورتين المذكورتين كلّ واحدة على حدة خلال سنة 2015. وعلى هذا الأساس طلبتم معرفة هل يتم التصريح بالمبالغ المذكورة ضمن تصريح المؤجر للشركة المذكورة لسنة 2014 أم لا.

جوابا يشرفني إعلامكم أنّ المبالغ موضوع كلّ فاتورة والتي تدفعها الشركة موضوع مكتوبكم كلّ على حدة لا تخضع للخصم من المورد بنسبة 1.5% باعتبار أنّ كلّ مبلغ مدفوع موضوع كلّ فاتورة لا يتجاوز 1.000 دينار.

وعلى أساس ما سبق، تبقى المبالغ المذكورة غير معنية بتصريح المؤجر باعتبارها توجد خارج ميدان تطبيق الخصم من المورد.

وتقبّلوا، سيّدي، فائق عبارات الاحترام.

والسلام

عن وزير المالية وبتفويض منه

الضيفر العام لشؤون
التشريع المالي

الإمضاء : حبيبة جراد اللواتي